

4799 - هل يجوز لأولاد الرجل أن يتزوجوا بنات مطلقة أبيهم؟ -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول رجل كان متزوجا بامرأة فطلقها بعد ان انجبت له عددا من الاولاد ثم تزوج باخرى وله منها بنين وبنات ومطلقة تزوجت برجل اخر وانجبت له بنين وبنات فهل يجوز تزواج اولاد الرجل من المرأة الثانية مع اولاد مطلقة من الزوج الثاني؟ ام لا يجوز التزاوج بينهما؟ وما هي الموانع للزواج - [00:00:00](#)

او ما صحة الزواج بينهما؟ ام هناك شبهة في ذلك؟ كيف يتم تفادي مثل تلك اذا كانت هناك شبهة جزاكم الله خيرا؟ لا شبهة في يجوز لاولاد الرجل ان يتزوجوا بنات مطلقة ابيهم - [00:00:24](#)

اذا طلقت فتزوجت رجلا وانجبت منه بنات وزوجها له بنون من زوجة كانت معه في ايام هذه الزوجة او جاءت بعده. جاز لاولاد تلك الزوجة ان يتزوجوا من بنات تلك المطلقة - [00:00:44](#)

ولا حرج في ذلك نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:02](#)